عرض قائم بالاجزاء المتلاقية فيكون المرئي هو العرض لا الجوهر وصحة الرؤية
غير محتاجة الى سبب فان صحة الرؤية عدمية والعدمي لا يحتاج الى السبب ولئن سلم
ان صحة الرؤية محتاجة الى سبب فلا نم وجوب كون السبب مشتركا وجوديا
فان السببين المختلفين قد يشتركان في اثر واحد بالنوع سلمنا ان السبب
ان يكون مشتركا ولكن لا نم ان الحدوث لا يصلح للعلية قولكم لان الحدوث عدمي
مسلم قولكم والعدمي لا يصلح للعلية قلنا ممنوع لان العدمي يصلح ان يكون علة
للعدمي وصحة الرؤية لما كانت عدمية جاز ان يكون علتها امر عدمي فجاز ان
يكون الحدوث وان كان عدميا علة لصحة الرؤية التي هي عدمية ولئن سلم
ان المصحح هو الوجود فلم قلتم انه يلزم من حصوله في حق الله تعالى حصول الصحة
فلم لا يجوز ان يمتنع رؤيته تعالى لفوات شرط او وجود مانع فان الاثر كما يعتبر
في تحققه حصول المقتضي يعتبر ايضا وجود الشرط وانتفاء المانع فلعل ماهيته تعالى
او ماهية صفة من صفاته مانعة من صحة الرؤية ومما يحققه ان الحيوة مصححة
للجهل والشهوة وحيوة الله لا تصححهما لان الاشتراك ليس الا في اللفظ وان سلم
الاشتراك في المعنى لكن ماهيته الحق او ماهية صفة من صفاته تنافيهما وعلى
التقديرين فانه يجوز في هذه المسئلة ذلك ايضا قال احتج المعتزلة
بوجوه قوله تعالى لا تدركه الابصار اقول احتجت المعتزلة بوجوه ستة الاول ان ما قبل
من الآية وهو قوله تعالى ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه

وهو على كل شيء وكيل لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وما بعدها وهو اللطيف
الخبير مذكور في معرض المدح فوجب ان يكون معنى الآية ايضا مدحا والقاء ما ليس
بمدح فيما بين المدائح وذلك مستهجن كما يقال فلان اجل الناس واكل الخبز
وافضل الكل واذا كان نفي ادراك الابصار اياه مدحا كان ثبوته نقصا والنقص
على الله تعالى محال الثاني ان قوله تعالى لا تدركه الابصار يقتضي ان لا تدركه الابصار في شيء
من الاوقات لان قولنا تدركه الابصار يناقض قولنا لا تدركه الابصار بدليل
استعمال كل من القولين في تكذيب الآخر وصدق احد النقيضين يستلزم كذب
الآخر وصدق قوله تعالى لا تدركه الابصار يوجب كذب قولنا تدركه الابصار وكذبه
يستلزم كذب قولنا تدركه بصر ما ابدا اذ لا قائل بالفرق واجيب بان الادراك
هو الاحاطة وهي رؤية الشيء من جميع جوانبه لان اصله من اللحوق والاحاطة انما
تتحقق في المرئي الذي يكون له جوانب فمعنى الآية نفي الرؤية على سبيل الاحاطة
ولا يلزم من نفي الرؤية على سبيل الاحاطة نفي الرؤية مطلقا فان نفي الرؤية على
سبيل الاحاطة اخص من نفي الرؤية مطلقا ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام
واجيب ايضا بان معنى الآية لا تدركه كل الابصار وذلك لان الابصار جمع معرف باللام
مفيد للعموم فلا ينافي حصول ادراك بعض الابصار ورد الجواب الاول بان قوله
الادراك رؤية الشيء من جميع جوانبه ليس بصحيح فانهم يقولون ادركت النار
وادركت الشيء ولا يريدون برؤيته من جميع جوانبه بل الجواب الصحيح ان الله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1